

## نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث العشرون : قال عليه السلام : .
- " أفطر واقض يوما مكانه " قلت : استدل به المصنف على إباحة الفطر في التطوع لعذر الضيافة وهذا رواه أبو داود الطيالسي في " مسنده " ( 1 ) حدثنا محمد بن أبي حميد عن إبراهيم بن عبيد □ بن رفاعة الزرقي عن أبي سعيد الخدري قال : صنع رجل طعاما ودعا رسول □ صلى □ عليه وسلم وأصحابه فقال رجل : إني صائم فقال رسول □ صلى □ عليه وسلم : أخوك تكلف وصنع لك طعاما ودعاك أفطر واقض يوما مكانه انتهى . ورواه كذلك الدارقطني في " سننه " وقال : هذا مرسل إلا أنه قال فيه : عن إبراهيم بن عبيد .
- حديث آخر : رواه الدارقطني في " سننه " ( 2 ) حدثنا محمد بن أحمد بن عمرو بن عبد الخالق حدثنا علي بن سعيد الرزاي حدثنا عمرو بن خليف ( 3 ) بن إسحاق بن مرسال الخثعمي حدثنا أبي حدثنا عمي إسماعيل ابن مرسال حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد □ قال : صنع رجل من أصحاب رسول □ صلى □ عليه وسلم طعاما فدعا النبي عليه السلام وأصحابه فلما أتى بالطعام تنحى رجل منهم فقال له عليه السلام : " ما لك ؟ " قال : إني صائم فقال عليه السلام : " تكلف أخوك وصنع طعاما ثم تقول : إني صائم ؟ كل وصم يوما مكانه " انتهى .
- ومن أحاديث الباب : ما أخرجه البخاري في " صحيحه - في الصوم ( 4 ) - وفي الأدب " عن أبي جيفة قال : آخى النبي صلى □ عليه وسلم بين سلمان وأبي الدرداء فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أم الدرداء متبذلة فقال لها : ما شأنك ؟ قالت : أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاما فقال له : كل فإني صائم قال : ما أنا بآكل حتى تأكل فأكل فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم فقال له سلمان : نم فنام ثم ذهب يقوم فقال : نم فلما كان في آخر الليل قال سلمان : قم الآن : قال : فصليا فقال له سلمان : إن لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولأهلك عليك حقا . فأعط كل ذي حق حقه فأتى النبي عليه السلام فذكر ذلك له فقال عليه السلام : صدق سلمان انتهى . وهذا الحديث صريح في إباحة الفطر من التطوع لعذر الضيافة ولم يتعرض فيه لذكر القضاء وبوب عليه البخاري في " الصوم - باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع " ولم ير عليه قضاء وبوب عليه في " كتاب الأدب - باب صنع الطعام للضيف " .

( 1 ) الطيالسي : ص 293 ، والدارقطني : ص 237 .

( 2 ) الدارقطني : ص 237 .

( 3 ) كذا في نسخة - الدار - أيضا ولكن في نسخة الدارقطني المطبوعة " عمرو بن خلف " .

( 4 ) البخاري في " الصوم " ص 264 ، وفي " الأدب " ص 906 بإسناد واحد